

الخدمات التجارية

اسم الخدمة	ت
خدمة ١٨٠٠	1
خدمة Data Voice E1	2
E1 بين المقاسم Data (pcm)	3
خدمة Voice E1	4
خدمة الخط الساخن	5
خدمة تأجير مسار الشبكة الهاتفية	6
خدمة الرقم الثلاثي	7
خدمة النطاق	8
خدمة المساحات والهوائيات	9
خدمة كيبيل الألياف الضوئية	10
خدمة نقل المعلومات	11
خدمة ISDN	12

خدمة ١٨٠٠

نبذة مختصرة عن الخدمة:

هي عبارة عن البدالة التجارية والتي يتم الطلب عليها من قبل الجهات الخاصة كالشركات والمؤسسات والجهات الحكومية.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب باسم وكيل وزارة المواصلات مرفق به شهادة تخصيص خدمة (١٨٠٠) من الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.
٢. براءة ذمة باسم الشركة.
٣. السجل التجاري.

إجراءات تقديم الخدمة:

١. الحصول على كتاب باسم وكيل وزارة المواصلات مرفق به شهادة تخصيص خدمة (١٨٠٠) من الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات بطلب الخدمة وذكر رقم البدالة المراد ربطه على ١٨٠٠
٢. مراجعة برج التحرير لتعبئة نموذج طلب الخدمة.
٣. تقديم طلب الخدمة ودفع الرسوم إلى حسابات الخدمات التجارية في وزارة المواصلات.

الرسوم:

- يكون الحد الأدنى للخطوط المربوطة على بدالة الخدمة عدد (٤) خطوط هاتفية أو يتم ربطها على خدمة (ISDN) خدمات الشبكة الرقمية المتكاملة وتسدد أجور تركيب وتشغيل خدمة (ISDN) والخطوط الهاتفية لصالح وزارة المواصلات.
- يستوفي مبلغ (٩٠٠,٠٠٠ د.ك) تسعمائة دينار كويتي عند طلب خدمة (١-٨٠٠) كضمان بنكي لصالح الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات ويكون ساري المفعول طوال مدة تشغيل الخدمة.
- تكون رسوم تخصيص خدمة (١-٨٠٠) كالتالي:
 - ١- يستوفي مبلغ وقدره (٤٥٠,٠٠٠ د.ك) أربعمائة وخمسون دينار كويتي نظير أجور التركيب وتدفع مقدما لصالح وزارة المواصلات ولمرة واحدة وغير قابلة للاسترجاع.
 - ٢- يستوفي مبلغ وقدره (١٠٠,٠٠٠ د.ك) مائة دينار كويتي نظير أجور التسجيل وتدفع مقدما لصالح وزارة المواصلات ولمرة واحدة وغير قابلة للاسترجاع.
 - ٣- اشتراك سنوي بواقع (٤٥٠,٠٠٠ د.ك) اربعمائة وخمسون دينار كويتي عن كل رقم بالخدمة لا غير وتدفع للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.
- يتم دفع غرامة مالية تعادل ١٠% من أجور التركيب لصالح الوزارة المواصلات في حالة إعادة الخدمة بعد القطع المؤقت.

- دون الإخلاء بالرسوم المقررة عن الاشتراك السنوي وأجور التركيب والتسجيل يتم تحصيل المبالغ التالية لصالح الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات في حالة رغبة المشترك الحصول على رقم مميز يحتوي على عدة أرقام متشابهة على النحو التالي:
 - ١- (٣٠٠٠ دك) ثلاثة آلاف دينار كويتي للأرقام الذهبية.
 - ٢- (٢٠٠٠ دك) ألفان دينار كويتي للأرقام الفضية.
 - ٣- (١٠٠٠ دك) ألف دينار كويتي للأرقام البرونزية.

مقدم الخدمة:

- وزارة المواصلات (قطاع الخدمات الدولية).

مكان تقديم الخدمة:

- مبنى وزارة المواصلات (إدارة حسابات الخدمات التجارية).
- برج التحرير (قطاع الخدمات الدولية).

ملاحظات:

- في حالة تنازل المشترك عن خدمة لمشارك آخر يتم دفع أجور التركيب لصالح الوزارة من المشترك الجديد.
- تنظم لائحة الترقيم الوطنية عمل نطاقات الأرقام الصادرة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

خدمة E1 Voice Data

وصف الخدمة:

- هو خط لنقل الصوت والإنترنت.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة.
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر خدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر عمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- رسوم تسجيل (١٠٠ د.ك) (فقط مائة دينار لاغير).
- رسوم تركيب (٥٠٠ د.ك) (فقط خمسمائة دينار لاغير).
- الاشتراك السنوي (1,200 د.ك) (فقط ألف ومائتان دينار لاغير).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

E1 بين المقاسم (pcm) Data

وصف الخدمة:

- هو خط ربط بين المقاسم.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة.
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر للخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر عمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- لا يوجد له رسوم تركيب.
- الاشتراك السنوي 2,700 د.ك فقط (ألفان وسبعمائة دينار لاغير).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

خدمة E1 Voice

وصف الخدمة:

- خط لنقل الصوت.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة.
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر عمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- رسوم تركيب (١٠٠٠ د.ك) (فقط ألف دينار لاغير).
- الاشتراك السنوي (2,100 د.ك) (فقط ألفان ومائة دينار لاغير).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة .

خدمة الخط الساخن

وصف الخدمة:

- خدمة لربط جهتين من نقطة إلى نقطة.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر العمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر العمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- إذا كان داخل نطاق مقسم واحد.
- التركيب (١٠٠ د.ك) فقط مائة دينار لا غير.
- الاشتراك (١٠٠ د.ك) فقط مائة دينار لا غير.
- عند المرور في عدة مقاسم لتوصيل خط ساخن بين موقعين للمشارك لا يقعان ضمن نطاق مقسم واحد.
- (٥٠ د.ك) خمسون دينار اشتراك من المقسم إلى المشارك.
 - (٥٠ د.ك) خمسون دينار اشتراك من المقسم الأخير إلى الموقع الآخر للمشارك.
 - (٤٥ د.ك) خمسة وأربعون دينار بالإضافة إلى ستة دنانير لكل كيلو متر نظير المرور والتوصيل بين المقاسم بغض النظر عن عدد المقاسم.
- أجور التركيب أو القفل تعادل فيه الاشتراك شهر على أن لا يتعدى المبلغ (٢٠٠ د.ك).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

خدمة تأجير مسار الشبكة الهاتفية

وصف الخدمة:

- تأجير مسارات الشبكة الهاتفية.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب من الجهة الطالبة لتحديد المسار.
٢. تحديد المسار.

الإجراءات:

١. تحديد التكلفة.
٢. دفع الرسوم.
٣. تقديم الخدمة للمشارك.

الرسوم:

- مسار جزئي SUBDVCT لكل كيلو متر (٢٨٠ د.ك) (فقط مانتان وثمانون دينار لا غير سنويا).
- مسار كامل DVCT لكل كيلو متر (١٢٠٠ د.ك) (فقط ألف ومانتان دينار لا غير سنويا).
- مسار جزئي في مسار كامل الوزارة لكل كيلومتر (٤٠٠ د.ك) (فقط أربعمان دينار لا غير سنويا).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

خدمة الرقم الثلاثي

وصف الخدمة:

- خدمة تمتاز في أنها سهلة الحفظ وتحتوي على ثلاثة أرقام.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- يقتصر تخصيص الأرقام الثلاثية على طالبيها من الجهات الحكومية والهيئات العامة والمؤسسات والشركات الوطنية أو التي تساهم فيها الدولة.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب باسم وكيل وزارة المواصلات مرفق به شهادة تخصيص خدمة (الرقم الثلاثي) من الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة .
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر العمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- يستوفى مبلغ وقدره (١٥٠.د.ك) (مائة وخمسون دينار كويتي) نظير أجور التركيب والتشغيل وتدفع مقدماً لصالح وزارة المواصلات ولمرة واحدة.
- اشتراك سنوي بواقع (٧٥٠.د.ك) (سبعمائة وخمسون دينار كويتي) عن كل رقم بالخدمة لا غير وتدفع للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة (وزارة المواصلات والهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات).

ملاحظة:

- تنظم لائحة الترقيم الوطنية عمل نطاقات الأرقام الصادرة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

خدمة النطاق

وصف الخدمة:

هو حزمة من الأرقام كحد أدنى مئة رقم.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

١. بالنسبة للنطاقات المستخدمة أو المحجوزة أو المخصصة لشركات الاتصالات الهاتفية المتنقلة لخدمات الدفع المسبق أو الدفع اللاحق أو أجهزة المناداة فإن الحجز أو التخصيص يكون بنطاقات كل منها ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) رقم ومضاعفاته.
٢. بالنسبة للنطاقات المستخدمة أو المخصصة أو المحجوزة لاستخدامات أخرى غير واردة في البند السابق فإن الحجز أو التخصيص يكون بنطاقات كل منها ١٠٠ (مئة) رقم ومضاعفاته لأي جهة من الجهات.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة.
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر عمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- تكون رسوم استخدام أو حجز أو تخصيص النطاقات لشركات الاتصالات المتنقلة كالتالي:
 - ١- تكون الرسوم الشهرية عن كل رقم مخصص أو مستخدم أو محجوز بواقع (٥٠٠ فلس) خمسمائة فلس لا غير شهريا وتدفع مقدما للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.
 - ٢- يستوفى مبلغ وقدره (١٥٠ فلس) مائة وخمسون فلسا عن كل رقم وتدفع مقدما لصالح وزارة المواصلات ولمرة واحدة وذلك نظير أجور التسجيل.
 - ٣- تطبق التعرفة على الأرقام المحجوزة أو المستخدمة حاليا وتكون التعرفة غير قابلة للاسترجاع بأي حال من الاحوال بما في ذلك إلغاء التخصيص أو الحجز أو عدم الاستعمال.
- تكون رسوم استخدام أو حجز أو تخصيص النطاقات لاستخدامات أخرى (غير شركات الاتصالات المتنقلة) كالتالي:
 - ١- تكون الرسوم السنوية عن كل رقم مخصص أو مستخدم أو محجوز بواقع (٢,٠٠٠ د.ك) دينارين وتدفع مقدما للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.

٢- يستوفى مبلغ وقدره (١٥٠ فلس) مائة وخمسون فلسا عن كل رقم وتدفع مقدما لصالح الوزارة ولمرة واحدة وذلك نظير رسوم التسجيل.

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة (وزارة المواصلات والهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات).

ملاحظات:

- يحظر على شركات الاتصالات المتنقلة تحميل مشتركها تكلفة الاشتراكات الشهرية أو أجور التسجيل أو التخصيص أو الحجز.
- تنظم لائحة الترخيم الوطنية عمل نطاقات الأرقام الصادرة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

المساحات والهوائيات

وصف الخدمة:

- تقدم وزارة المواصلات خدمة تأجير مساحات للشركات والجهات الأخرى لتقديم خدماتها في مجال الاتصالات.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

- كتاب طلب المساحة يقدم باسم وكيل الوزارة.

الإجراءات:

١. موافقة لجنة المساحات والغرف.
٢. ترخيص مسبق من قبل الوزارة للشركات.

الرسوم:

- أولاً: الهوائيات المركبة على برج التحرير:-
١. الصاري (فوق ٢٤٠ متر) المبلغ ٢٥٠٠ د.ك سنويا.
 ٢. المنصة المبلغ ٢٠٠٠ د.ك سنويا.

- ثانياً: الهوائيات المركبة على أبراج الوزارة:-
١. الأبراج الحديدية (٦٥٠ د.ك سنوي).
 ٢. الأبراج الخرسانية (١٢٥٠ د.ك سنوي).
 ٣. هوائي مركب على مباني الوزارة (١٥٠٠ د.ك سنوي).

- ثالثاً: المساحات داخل مباني الوزارة:-
١. المستخدمة كأجهزة (١٠٠ د.ك شهري) لأول متر مربع - (١٥ د.ك شهري) لكل متر إضافي.
 ٢. المستخدمة كمكاتب (١٠٠ د.ك شهري) لأول متر مربع - (٥ د.ك شهري) لكل متر إضافي.

- رابعاً: المساحات داخل برج التحرير:-
١. القيمة الإيجارية للجزء الشمالي:-
 - الدور (١١) (7,500 د.ك شهري).
 - الأدوار (٧-٨-٩-١٠) (٦,٥٠٠ د.ك شهري).
 ٢. القيمة الإيجارية للجزء الجنوبي:-
 - الدور (١١) (٧ د.ك شهري).
 - الأدوار (٧-٨-٩-١٠) (٦ د.ك شهري).
 ٣. القيمة الإيجارية للدور كاملاً:-
 - الدور (١١) (٦,٥٠٠ د.ك شهري).
 - الأدوار (٧-٨-٩-١٠) (٥,٥٠٠ د.ك شهري).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

خدمة كيبيل الألياف الضوئية

وصف الخدمة:

- خدمة لنقل الصوت والبيانات.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. المخطط العام للبناء.
٢. كتاب موافقة من البلدية لوزارة المواصلات.

الإجراءات:

١. طلب الخدمة.
٢. الكشف على الموقع لتحديد التكلفة.
٣. دفع الرسوم.
٤. إيصال الخدمة.

الرسوم:

- تحديد المسافة من قبل الشبكة الهاتفية ولكل كيلو متر (٢١٢ د.ك) مائتي وأثنى عشر دينار سنويا لكل كيلو متر.

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.

خدمة نقل المعلومات

وصف الخدمة:

- خدمة لنقل البيانات.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط .

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة. (مع أخذ موافقة من الجهة المراد الربط معها).
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر عمل .
٥. تعريف الخدمة.

الرسوم:

من المقسم إلى المشترك:

- تركيب (٥٠٠ د.ك) فقط خمسون دينار لاغير.
 - اشتراك (٥٠٠ د.ك) فقط خمسون دينار لاغير.
- إذا كان داخل نطاق مقسم واحد:
- تركيب (١٠٠ د.ك) فقط مائة دينار لاغير.
 - اشتراك (١٠٠ د.ك) فقط مائة دينار لاغير.
- عند المرور في عدة مقاسم لتوصيل دائرة محلية بين موقعين للمشارك لايقعان ضمن نطاق مقسم واحد:
- (٥٠٠ د.ك) فقط خمسون دينار اشتراك من المقسم إلى المشارك.
 - (٥٠٠ د.ك) فقط خمسون دينار اشتراك من المقسم الأخير إلى الموقع الآخر للمشارك.
 - (٤٥٠ د.ك) فقط خمسة وأربعون دينار بالإضافة إلى ٦ دنانير لكل كيلو متر نظير المرور والتوصيل بين المقاسم بغض النظر عن عدد المقاسم.
- أجور النقل أو التركيب تعادل قيمة اشتراك شهر على أن لا يتعدى المبلغ (٢٠٠ د.ك) مانتان دينار لاغير.

النماذج

يرجى مراجعة الجهة المختصة .

خدمة ISDN

وصف الخدمة:

- خدمة نقل الصوت والبيانات والفيديو.

الشروط الواجبة للحصول على الخدمة:

- لا توجد شروط.

المستندات المطلوبة:

١. كتاب طلب الخدمة.
٢. سجل تجاري.
٣. عقد الإيجار.
٤. براءة ذمة.
٥. الرقم المدني للرخصة.

الإجراءات:

١. طلب توفر الخدمة.
٢. أخذ الموافقة من الجهة الفنية بتوفر الخدمة.
٣. أمر تنفيذ.
٤. أمر العمل.
٥. تعريف الخدمة بالمقاسم.

الرسوم:

- **BASIC ACCESS** (١٠٠ د.ك) فقط مائة دينار لا غير سنويا.
- **PRIMARY ACCESS** (٢٠٠ د.ك) فقط ألفان ومائتا دينار لا غير سنويا.
- بالإضافة إلى ٥ دنانير لكل خط اضافي (أكثر من ٣٠ خط).

النماذج:

- يرجى مراجعة الجهة المختصة.
- الجهة المختصة.